لا ثم اخوه ابيه وان قال لبني اخوته او لبني عمه فهو للذكور دون الاناث اذا لم يكونوا
قبيله والفرق بينهما ان الاخوه والعمومه ليس لهما لفظ موضوع يشمل الذكر والانثى
سوى هذا اللفظ وبنو الاخوه والعم لهم لفظ يشمل الجميع وهو لفظ الاولاد فاذا
عدل عن اللفظ العام الى لفظ البنين دل على اراده الذكور وليس لفظ العمومه اشبه بلفظ
الاخوه ولفظ بني الاخوه والعم يشبه بني فلان وقد دللنا عليهما والحكم فيما ول
اللفظ للبعيد من العمومه وبني العم والاخوه حكم ما ذكرنا في ولد الولد مع القرينه
وعدمها فصل والفاظ الجموع على اربعه اضرب احدها ما يشمل الذكر والانثى
بوضعه كالاولاد والذريه والعالمين وشبهه والثاني موضوع للذكور ويدخل
فيه الاناث اذا اجتمعوا كلفظ المسلمين والمومنين والفاسقين والصابرين والصادقين
والابرار والمشركين والفاسقين ونحوه وكذلك ضمير المذكر كالواو في فعلوا
والتا والميم في قمتم وهم مفرده وموصوله والكاف والميم في لكم وعليكم
ونحوه فهذا متى اجتمع الذكور والاناث غلب لفظ التذكير ودخل فيه الذكر
والانثى الثالث ضرب يختص به الذكور كالبنين والذكور والرجال والغلمان
فلا يدخل فيه الا الذكور الرابع لفظ يختص الاناث كالنسا والبنات والمومنات
والصادقات والضماير الموضوعه لهن فلا يتناول غير الاناث فصل
وان وصى للارامل فهو للنسا اللاتي فارقهن ازواجهن بموت او غيره قال احمد في روايه
حرب وقد سيل عن رجل وصى لارامل بني فلان فقال قد اختلف الناس فيها
فقال قوم للرجال والنسا والذي يعرف في كلام الناس ان الارامل النسا وقال
الشعبي واسحق هو للرجال والنسا وانشد احدهما هذي الارامل قد قضيت حاجتها
فمن لحاجه هذا الارمل الذكر وقال اخر احب ان اصطاد ضبا
سحبلا رعى الربيع والشتا ارملا ولنا ان المعروف في كلام الناس انه
النسا فلا يحمل لفظ الموصي الا عليه ولان الارامل جمع ارمله فلا يكون جمعا للمذكر
لان ما يختلف لفظ الذكر والانثى في واحده يختلف في جمعه وقد انكر ابن الانباري

على قايل القول الاخر وخطاه والشعر الذي احتج به بعضهم حجه عليه فانه لو كان
لفظ الارامل يشمل الذكر والانثى لما قال حاجتهم اذ لا خلاف بين اهل اللسان في ان اللفظ
متى كان للذكر والانثى ثم رد عليه ضمير غلب فيه لفظ التذكير وضميره فلما
رد الضمير على الاناث علم انه موضوع لهن على الانفراد وسمى نفسه ارملا
تجوزا وتشبيها بهن ولذلك وصف نفسه بانه ذكر ويدل على اراده المجاز
ان اللفظ عند الاطلاق لا يفهم منه الا النسا ولا يسمى به في العرف غيرهن وهذا
دليل على انه لم يوضع ثم انه لو ثبت انه في الحقيقه للرجال والنسا لكن قد خص به اهل العرف ..... النسا
وهجرت الحقيقه حتى صارت مهجوره لا يفهم من لفظ المتكلم ولا يتعلق بها حكم
كساير الالفاظ العرفيه فصل واما لفظ الايامى فهو كالارامل لانه لكل امراه
لا زوج لها قال الله تعالى وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وفي الحديث اعوذ
بالله من بوار الايم وقال اصحابنا هو للرجال والنسا الذين لا ازواج لهم لما روي عن
سعيد بن المسيب قال امت حفصه بنت عمر من زوجها وام عثمان من رقيه وقال الشاعر فان
تنكحي انكح وان تتايمي وان كنت افتى منكم اتايم ولنا ان العرف خص النسا بهذا الاسم
والحكم للاسم العرفي وقول النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بالله من بوار الايم انما اراد به المراه فانها
التي توصف بهذا وتبين بوارها فصل والعزاب الذين لا ازواج لهم من الرجال والنسا
يقال رجل عزب وامراه عزبه وانما سمي عزبا لانفراده وكل شي انفرد فهو عزب قال
ذو الرمه ثور من الوحش انفرد تجلوا البوارق عن مجرمز لهق كانه متقبي يلمق عزب ويحتمل
ان يختص العزاب بالرجال لان العرف كذلك والثيب والبكر يشترك فيه الرجل والمراه قال النبي
صلى الله عليه وسلم البكر بالبكر جلد ماية ونفي سنه والثيب بالثيب الجلد والرجم والعانس من الرجال
والنسا الذي كبر ولم يتزوج قال قيس بن رفاعه الواقفي منا الذي هو ما ان
طر شاربه والعانسون ومنا المرد والشيب والكهول الذين جاوزوا الثلاثين قال الله تعالى
ويكلم الناس في المهد وكهلا قال المفسرون ابن ثلاثين ماخوذ من قولهم اكتهل النبات اذا
تم وقوي ثم لا يزال كهلا حتى يبلغ خمسين ثم يشيخ لا يزال شيخا حتى يموت فصل واذا وصى

Copyright © King Saud University